الباب الرابع

من فقه التعامل

فقه التعامل مع غير المسلمين

في الوقت الذي تعيش فيه الأمم والشعوب والمذاهب والقوميات اختلافاً وتناحراً مستمراً وتعيش فتناً كقطع الليل المظلم يُتهم ديننا الحنيف بأباطيل لا أساس لها من الصحة في عدم قدرته على احتواء واحترام من خالفه في الدين أو المذهب أو المعتقد.

هذه التهمة التي انبرى لها منذ زمن بعيد -في عصر التمكن عصر السنة الذهبي أعلامنا العظام ومشايخنا الكرام ومنهم فريد دهره ونسيج عصره الإمام البخاري في كتابه الرائع الجامع الصحيح الذي يعد أصح كتاب بعد كتاب الله تعالى، حيث احتوى على السنة النبوية الشريفة التي بينت أفصحه بأوضح أسلوب.

هذا الفقه مكّن المجتمع المسلم من احتواء الآخر وإن كان مخالفاً له في دينه وعقيدته ومنهجه في مجالات الحياة كافة وقد وجد ذلك في أربعة وعشرين بابا من أبوابه ضمتها ستة عشر كتاباً وفي هذا الإلماح دحض وتفنيد لتلك المزاعم والادعاءات الكاذبة التي أرادت النيل من هذا الدين العظيم.

حقوق غير المسلمين في الإسلام

إن أحكام الإسلام جاءت شاملة ومناسبة لجميع نواحي الحياة، وصالحة لكل زمانٍ ومكانٍ، إن مبادئ الإسلام تسمو على كل المبادئ والقيم التي وضعها الناس من عند أنفسهم؛ لأن مبادئ الإسلام تشريع من لدُنْ حكيمٍ عليمٍ بما يصلح الناس في الدنيا والآخرة، وهذا ظاهر لكل منصفٍ تأمَّل أحكام الإسلام؛فالشريعة الإسلامية المباركة هي عدل الله ورحمتُه سبحانه بين جميع عباده،لقد ذاق الناس على اختلاف جنسياتهم وعقائدهم الدينية، في ظل إنسانية الحضارة الإسلامية من الحرية والعدل والمواساة ما لم تذقه البشرية في أي حضارةٍ أخرى.

أصول التعامل مع غير المسلمين

لقد أرسى الإسلام قواعد التعامل مع الآخر فجعلها سائرة في دروب الإحسان مهما كان حال ذلك الآخر وتصرفاته فهو لم يأمر بمحاكاة التصرفات،ولم يأمر بالتعامل بالمثل أبداً إلا في إطار العقوبات الشرعية الخاصة بالجنايات والاعتداء على الغير، أما فيما يتعلق بفقه الحياة فقد طلب من أتباعه دوام الإحسان للآخرين ومما يؤكد ذلك ما ورد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: (لا تكونوا إمعة ، تقولون : إن

أحسن الناس أحسنا، وإن ظلموا ظلمنا، ولكن وطّنوا أنفسكم، إن أحسن الناس أن تحسنوا، وإن أساءوا فلا تظلموا).

وفي استعراضٍ سريع لبعض العلاقات الإنسانية التي نظمها الإسلام نستطيع أن نقف على حقيقة الإحسان في كُنه سائر العلاقات ومحورها الأساس ومن ذلك ما يتعلق بتعامل الآباء والأبناء نقرأ قوله تعالى:{أَنِ اشْكُرْ لِي وَلِوَالِدَيْكَ إِلَيَّ الْمَصِيرُ * وَإِنْ جَاهَدَاكَ عَلَى أَنْ تُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ فَلا تُطِعْهُمَا وَصَاحِبْهُمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفًا}فالأمر الإلهي للأبناء بدوام الإحسان للآباء وإن كانت تصرفاتهم خلاف الإحسان، وكذلك الحال بالنسبة لتعامل الآباء مع أبنائهم فقد قال تعالى: {وَلا تَقْتُلُوا أَوْلادَكُمْ مِنْ إِمْلاقٍ نَحْنُ نَرْزُقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ} وقول رسول الله صلى الله عليه وسلم: (رحم الله والداً أعان ولده على برِّه) حيث ترشد هذه النصوص كلى الطرفين لنهج الإحسان مع الآخر مهما كانت تصرفات ذلك الآخر.

وفيما يخص تعامل الزوجين مع بعضهما نجد النبي الكريم صلى الله عليه وسلم يقول للرجال:(النساء شقائق الرجال ما أكرمهن إلا كريم وما أهانهنّ إلا لئيم)، ثم التفت إلى النساء فقال:(لو كنت آمراً أحد أن يسجد لأحد لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها) .

ففي أمره للرجل بالإحسان إلى الزوجة لم يضع شرطاً لذلك الإحسان؛ فلم يقل إن كانت المرأة محسنة فهي تستحق الإحسان وإن كانت مسيئة فهي تستحق الإساءة لم يقل ذلك بل جعل التعامل معها دائماً بإحسان معما كانت أخلاقها وتصرفاتها وكذلك الحال بالنسبة للرجل فقد أمر زوجته بتمام احترامه وتقديره مهما كان حاله وبغض النظر عن تصرفاته ، لقد جعل الإحسان مسار التعامل ومنهجه الأساس.

ونلمس هذا النهج في التعامل مع ذوي القربى فقد ورد أنه جاء رجلاً إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: إن لي قرابة أصلهم ويقطعون ، وأحسن إليهم ويسيئون إلي، وأحلم عنهم ويجهلون علي، قال: لئن كنت كما تقول، فكأنما تسفهم المل، ولا يزال معك من الله ظهير عليهم ما دمت على ذلك) فرغم أن ذلك الرجل شكا حال قرابته السيئة رغم إحسانه لهم نلحظ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لفته إلى عظيم التأييد والأجر من الله تعالى ولم يأمره بالتعامل بالمثل أبداً وكذلك نجد هذا النهج ملحوظ في قوله صلى الله عليه وسلم: (ليس منا من لم يوقر الكبير ويرحم الصغير) فهو يأمر الكبار بالإحسان للصغار ويأمر الصغار بتوقير الكبار.

وهكذا كلما وقفنا أمام علاقة بين طرفين سنجد الأمر بالإحسان لكل منهما بغض النظر عن أعمال الآخر، الغني والفقير، القوي والضعيف،

الراعي والرعية فعندما خلق الله تعالى المخلوقات جعل تمامها وانسجامها وكمالها فعل الإحسان فكان كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (إن الله كتب الإحسان على كل شيء) وطالب بالإحسان في شرائع سائر الأديان لتستمر عجلة الحياة فى الدوران وقد رافقتها مسوح الإحسان وتجليات المعروف وقبسات الخير.

التعامل بين التعايش والانغلاق

هل يدعو الإسلام إلى القطيعة مع الآخر واجتنابه والتمايز عنه في مواطن السكن وأنماط العيش وسلوكيات الحياة ليعيش المسلمون في مجتمع منعزل عن الآخرين؟ أم أنّه يدعو إلى التعايش مع الآخر والانفتاح عليه ونسج خيوط العلاقة معه بما يحفظ للمسلم هويّته ويَحُول دون انجرافه مع الآخر فكراً وسلوكاً؟ .

قد نجد في واقعنا من ينظّر لفقه القطيعة والتباعد عن الآخر وضرورة تقسيم البلاد إلى دارين: دار الكفر ودار الإسلام، ويرى هؤلاء أنّ ابتعاد المسلم عن غيره وتواجده في مجتمع المسلمين الخاص بهم، كفيل بحفظ هويته الدينية التي تميّزه عن الآخر من حيث العمق والمضمون وما يحمله من اعتقادات أو يقوم به من ممارسات، أو من حيث الشكل والظاهر وما يختص به من طريقة لبسه وتزيّنه أو نحو ذلك، فهل هذا

النمط من التفكير سليم من الناحية الشرعية وواقعي من الناحية العملية؟.

وقد يكون من نافلة القول: إنّ الدعوة إلى الابتعاد التام عن الآخر أو إبعاده عن دائرة المجتمع الإسلامي لا تملك حجّة شرعية، فالإسلام لا يوافق على التطهير الديني كما لا يوافق على التطهير العرقي، ويعتبر التطهير، عرقيّاً كان أو دينيّاً نوعٌ من العصبيّة المذمومة والمحرّمة ومقابل ذلك، فإنّ الدعوة إلى مسايرة الآخر والتماشي معه بما يؤدّي إلى ضياع معالم الشخصيّة الإسلامية وملامحها، والتنازل عن بعض الشعائر، والتغاضي عن بعض المنكرات، وتجاوز حدود الله، دعوة مرفوضة، ونعتقد أنّها تنطلق من عقدة نقصٍ وانهزام نفسي أمام الآخر وتفوّقه المادي والتقني.

وفي مقابل إفراط أولئك وتفريط هؤلاء نعتقد أنّه وفي ظلّ هذا التداخل والتنوّع الديني في غالب بلدان العالم المعاصر، ممّا لا يمكن تغييره أو تبديله بحكم موازين القوى الفعلية، ولأسباب تاريخية أو غيرها، قد تكون الدعوة إلى عزل المسلمين ومنع اختلاطهم بالآخرين غير عملية ولا ذات جدوى، لأنّ مخاطر الاختلاط والتلاقي إن لم تَطلْ المسلم في الشارع والمدرسة فإنّها ستطاله في بيته من خلال وسائل الاتصال الحديثة، من الإنترنت إلى الستالايت وما إلى ذلك، على أنّ هذا النمط من

التفكير يستبطن في طيّاته قلة الثقة بالمسلمين أو بالمبادئ والقيم الإسلامية، بافتراض أنّها تهتز في نفس المسلم أمام أدنى احتكاك مع الآخرين وعليه، فيكون الأجدى، بدل أن نحوط الفرد المسلم بجدران خارجية تحول دون تواصله مع الآخر، أن نعمل على تحصينه من الداخل وتعزيز ثقته بدينه، ليستطيع مواجهة التحدّيات الفكرية والأخلاقية الضاغطة بكلّ صلابة الإيمان وروح التقوى فالإسلام لا يريد للمسلم أن يعيش حبيس بيته منعزلاً عن الآخرين، ولا يطلب منه أن يبني بينه وبين الآخر جُدراناً، ماديةً كانت أو نفسية، وإنّما يدعو إلى الانفتاح على الآخر والتعايش معه،أو قلْ إلى العيش معه، لأنّ كلمة التعايش قد تحمل في مضمونها معنى تكلّف العيش لكنّه يريده تعايشاً يحفظ هوية المسلم من التلاشي والضياع.

وقد لا يحتاج الباحث إلى كثير عناء ليكتشف وفرة الشواهد التاريخية والنصوص الدينية والأحكام الفقهية التي تدعو وتحثّ على صنع مناخ التعايش والتلاقي مع الآخرين، سيّما من أتباع الشرائع السماوية، فالإسلام لم يلغ أهل الكتاب، بل اعترف بهم وبحقوقهم المتنوّعة، بالأخصّ الدينية منها، كحرية المعتقد وممارسة الشعائر والعبادات، وقد أسّس القرآن الكريم أسُسَ هذا التعايش، معتبراً أنّ الذي يحكم العلاقة معهم هو قانون القسط والعدل والبرّ والإحسان، قال تعالى: {لَّا يَنْهَاكُمُ

اللّهُ عَنِ الّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مّن دِيَارِكُمْ أن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنّ اللّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ}.

من أخلاق التعامل مع الآخر

وبالانتقال من القوانين التي ترعى العلاقة مع الآخر إلى أخلاقيات التعاطي معه، نجد حرصاً إسلامياً على التعامل معه على أساس المحبّة والأخوّة الإنسانية:

أ- الجدال بالتي هي أحسن، قال تعالى:{وَلَا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلّا بِالّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِلّا الّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ وَقُولُوا آمَنّا بِالّذِي أُنزِلَ إِلَيْنَا وَأُنزِلَ إِلَيْكُمْ وَإِلَهُنَا وَإِلَهُكُمْ وَاحِدٌ وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ}.

ب- التزاور، نقرأ في سيرة رسول الله (ص) ما يحثّ على التزاور مع الجار غير المسلم، فقد رُوي أنّه كان لرسول الله جار يهودي لا بأس بخلقه فمرض، فعاده رسول الله مع أصحابه ولدى مراجعة النصوص الواردة في أدب الجوار وبيان حقوق الجار نجدها مطلقة وشاملة للمسلم وغيره.

قراءة جديدة في فتاوى القطيعة

إنّ المتأمل في جملة من فتاوى الفقهاء، يجد أنّها تؤسّس لمنطق الانفصال والقطيعة، من قبيل الفتوى بنجاسة كلّ من ليس مسلماً نجاسة ذاتية مادية، مع ما تعنيه من اجتناب كلّ ما لامسه برطوبة مسرية خشية تنجس بدن المسلم أو ثيابه أو مأكله ومشربه، ومع ما تخلقه في نفس المسلم من حاجز نفسي تجاه الآخر مشفوع بنظرة ازدراء تتقزّز منه وتتعامل معه كما تتعامل مع الكلب أو الخنزير لاسيما عندما يقرأ المسلم العادي أو تتلى على مسامعه عبارة الكافر وأخواه الواردة في بعض الكتب الفقهية ويقصد بأخويه فيها الكلب والخنزير.

ومن هذا القبيل الإفتاء بحرمة ذبائح أهل الكتاب، ومنعهم من دخول المساجد والمشاهد المشرفة، وعدم تمكينهم من القرآن الكريم وهكذا الفتاوى التي تنفي ثبوت أيّة حرمة لهم، لذا يجوز سبّهم ولعنهم وغيبتهم ويصل الأمر أحياناً إلى جواز استلاب أموالهم وغير ذلك وما نريد أن نثيره حول هذه الفتاوى، على الرغم من احترامنا للقائلين بها، أنّها ليست من المسلّمات الفقهية والضروريات الدينية، لذا يكون من حقّنا الدعوة إلى قراءتها من جديد، لكنّنا ندعو إلى قراءتها مجدّداً في السياق الذي يراعي الملاحظات المنهجية الآتية، وهي ملاحظات نرى ضرورة

اعتمادها في دراسة هذه الفتاوى وأمثالها، تاركين الدخول في التفاصيل للكتب الفقهية.

أولاً: إنّ دراسة هذه الفتاوى لا بدّ أن تتمّ في إطار الرؤية الإسلامية العامة التي تحدّد طبيعة العلاقة مع الآخر، ومن غير السليم دَرْاستها بشكلٍ متناثر وبعيداً عن تلك الرؤية التي أسلفنا الحديث عنها، كما أنّه من اللازم استنباط حكم العلاقة بالآخرين من مجمل النصوص والشواهد التي تسلّط الضوء على الموضوع، بما في ذلك الشواهد التاريخية من سيرة النبيّ (ص) والأئمة وعدم الاكتفاء بالنصوص الخاصة الواردة في المسألة كما يحدث أحياناً، وعلى سبيل المثال: عندما نلاحظ المعالجة الفقهية لحكم دخول غير المسلمين إلى المساجد، نجد تركيزاً على النصوص الخاصة الواردة في المسألة وإغفالاً للشواهد التاريخية الكثيرة التي تتحدّث عن دخول المشركين أو أهل الكتاب إلى المسجد النبويّ وغيره، وعلى مرأى ومسمع من رسول الله (ص)، كما حدث في قصة نصارى نجران وغيرها.

ثانياً: ولا بدّ أيضاً من ملاحظة الوجوه أو الأبعاد المتعدّدة للنص الديني، فإنّ هذا النص ليس دائماً في وارد إعطاء حكم إلهي يكتسب صفة الدوام والاستمرار بل أحياناً كثيرة يعالج مشاكل ظرفية ويقدّم لها حلولاً وتدابير مؤقتة، كما قيل في النصوص التي استدلّ بها على نجاسة الكافر، حيث

يرى بعض الفقهاء أنّ النجاسة التي تدلّ عليها هذه النصوص ليست من نسخ سائر النجاسات الناشئة عن قذارة الشيء، بل هي في الحقيقة تحريم سياسي من قبل شارع الإسلام لينفّر منه المسلمون، ومع فض النظر عن صحة استنتاجه في هذه المسألة بالخصوص وعن تتمة كلامه الذي لا يخلو من بعض الملاحظات، لكن المبدأ الذي ينطلق منه سليم.

ثالثاً: ومن اللازم أن نضع في الاعتبار ونحن ندرس واقع العلاقة مع الآخر، أنّ الفتاوى المتقدّمة لا ترسم صورة كاملة عن حقيقة العلاقة، بل قد تكون نتيجة فهم معين للنصّ الديني، وربّما ساهم في تكريس هذا الفهم عوامل عديدة، أهمها التراكمات التاريخية السلبيّة التي غذّتها الحروب لا سيّما الحروب الصليبية بما تركته من بصمات وجراحات بليغة في اللاوعي الإسلامي، مما أسهم في بناء جدار الانغلاق على الذات وتكوين نظرة إسلامية حكمت العلاقة مع الآخر، وكان من الطبيعي أن تُنتج هذه الأجواء السلبية التي أرخت بظلالها على تاريخ العلاقة مع الآخرين حركات إسلامية ذات نزعة تصادمية مع الآخر، خاصّة أنّ سيل المظالم التي يتعرّض لها الإسلام والمسلمون من الآخر لم ينقطع إلى يومنا هذا.

صور مشرقة ومتبادلة

على أنّ الصورة التي تعكس واقع وتاريخ علاقة المسلمين بغيرهم قد بالغ ويبالغ البعض في تشويهها وتضخيم الجانب المأساوي والمظلم منها، ناسياً أو متناسياً الصور المضيئة، وقد ذكرنا عدة نماذج من سيرة النبي (ص) والأئمة تعكس الجانب المشرق من الصورة، وهو الذي ينبغي اتخاذه قاعدة ومقياساً، لأنّه نابع من مصدر الشرعية الإسلامية، وأكتفي هنا بذكر نموذج إضافي يعكس العلاقة الطيبة والروحية السامية والتسامحية التي كان عليها الرّواد الأوائل من مجاهدي المسلمين، فإنّ هؤلاء المجاهدين كانوا يتخيرون أحياناً المواقع التي بها كنيسة مثلاً فيتخذون من جوارها مدينة يتخذونها حاضرة أو عاصمة لحكمهم، كمدينة تونس سميت كذلك لأنّ عقبة بن نافع الفهري فاتح المغرب كان يسمع قرب معسكره أنغام القسس وهم يترنمون في الليل بترانيمهم فقال: هذه البقعة تؤنس فسميت كذلك.

ومن الصور المشرقة التي تعكس احترام الإسلام لكرامة الآخر وتؤسس لقاعدة شمول الأخلاق الإسلامية وعدم قابليتها للتجزئة: ما ورد في الحديث عن الإمام الصادق أنّه كان له صديق لا يكاد يفارقه إذا ذهب مكاناً، فبينما هو يمشي معه في الحذائين ومعه غلام له سندي يمشي خلفهما، إذ التفت الرجل يريد غلامه ثلاث مرات فلم يره، فلما نظر

في الرابعة قال: يا ابن الفاعلة أين كنت؟! قال: فرفع أبو عبد الله يده فصكّ جبهة نفسه، ثم قال: سبحان الله تقذف أمّه قد كنت أرى أنّ لك ورعاً فإذا ليس لك ورع، فقال: جعلت فداك إنّ أمّه سندية مشركة فقال: أما علمت أنّ لكلّ أمّة نكاحاً، تنحّ عني، قال: فما رأيته يمشي معه حتى فرّق الموت بينهما وفي رواية أخرى: إنّ لكل أمّة نكاحاً يحتجزون به عن الزنا وفي المقابل نجد صوراً مشرقة من تعامل أهل الكتاب خصوصاً النصارى منهم مع المسلمين وقد حدّثنا القرآن الكريم عن قرب النصارى عاطفياً من المسلمين قال سبحانه: {وَلَتَجِدَنّ أَقْرَبَهُمْ مّوَدّةً لّلّذِينَ آمَنُواْ الّذِينَ قَالُوَاْ إِنّا نَصَارَى ذَلِكَ بِأَنّ مِنْهُمْ قِسّيسِينَ وَرُهْبَاناً وَأَنّهُمْ لاَ يَسْتَكْبِرُونَ}ويذكر الرحّالة الشهير ابن جبير في رحلته أنّ النصارى المجاورين لجبل لبنان إذا رأوا به بعض المنقطعين من المسلمين جلبوا لهم القوت وأحسنوا إليهم ويقولون: هؤلاء ممن انقطع إلى الله عزّ وجل فتجب مشاركتهم .

ضوابط التعامل مع أهل الكتاب:

هناك بعض الضوابط التى تحكم العلاقة بين المسلمين وغيرهم خاصصة أهل الكتاب منها:

١- اعتقاد أن كل من دان بغير الإسلام فهو كافر، سواء كان نصرانيًّا أو

يهوديًّا أو وثنيًّا أو لا دين له .

٢- أنه لا يجوز موالاة الكافر ولا مودته، لنهي الله تعالى عن ذلك في آيات كثيرة منها قوله سبحانه:يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى أَوْلِيَاءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ لا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ وقوله: لا يَتَّخِذِ الْمُؤْمِنُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ فِي شَيْءٍ إِلَّا أَنْ تَتَّقُوا مِنْهُمْ تُقَاةً وقوله: لا تَجِدُ قَوْماً يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ .

٣- جواز البر والقسط لمن لم يكن منهم محاربًا للمسلمين، لقوله سبحانه: لا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ.

٤- جواز الأكل من ذبائحهم بشرط أن يكونوا أهل كتاب يهوداً أو نصارى، وبشرط ألا تكن ميتة أو منخنقة أو موقوذة، وإنما ذبحت ذبحًا شرعيّا كما أن طعام المسلم حلال لهم، لقوله تعالى: الْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمُ الطَّيِّبَاتُ وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَهُمْ .

فللمسلم أن يأكل من ذبائحهم ومن سائر طعامهم إذا خلا من محرم كالخمر أو الخنزير أو النجس أو الشيء الضار.

٥- أن يحذر المسلم من الاستماع إلى شبهاتهم أو النظر في كتبهم إلا إذا كان لمصلحة الرد عليها، من مختص متمكن من معرفة الحق وتفنيد الباطل.

٦- أن تحذر المسلمة من كشف محاسنها أمام نسائهم؛ لأنهم لا يؤتمنون على ذلك، وقد يصفن المسلمة لإخوانهنَّ أو أصدقائهنَّ، أو يحسدن المسلمة على ذلك، والحسد قريب إلى قلب الكافر الذي لا يستضيء بنور الإيمان ومن هؤلاء الكافرات من يعمد إلى عمل السحر للمسلمات، مكرًا منهنَّ وكيدًا، فيجب الحذر من ذلك.

٧- أن يحرص المسلم على دعوة هؤلاء إلى الإسلام،وأن تكون تصرفاته معهم نابعة من هذا الهدف العظيم، فله أن يزورهم وأن يعود مرضاهم وأن يعيرهم بعض أغراضه مما يحتاجون إليه ، بهذه النية الحسنة، وهي ترغيبهم في الإسلام وإيقافهم على أخلاق أهله بشرط ألاَّ يستعينوا بشيء من هذه الأغراض على ما حرم الله تعالى، فلا تعار السكين لمن علم أو غلب على الظن استعماله لها في الخنزير وهكذا.

٨- يجب أن يكون المسلم معتزًا بدينه، متمسكاً بإسلامه في جميع مواقفه، ولا يخجل من بيان الحق، وإيضاح موقف الدين في كل قضية يقع الاختلاف فيها، وأن يستعين بأهل العلم في ذلك إذا لم يمكنه هذا بنفسه، وأن يحرص المسلم على إظهار شعائر الإسلام من الصلاة

والصيام وقراءة القرآن.